







فهرس المحتويات

E	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	- Ī
D	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	ب -
ار السنة الأولما	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتب بداية سريان العقد ودفع إيج	ج -
/	مقدمة	1-
١	وصف الموقع	-٢
1	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	3-
ı	من يحق له دخول المنافسة:	3-1
1	سرية المعلومات:	۲-۳
ı	لغة العطاء:	۳-۳
1	مكان تقديم العطاءات:	۳-3
1	موعد تقديم العطاءات:	٥-٣
1	موعد فتح المظاريف:	٦-٣
1	تقديم العطاءات:	۷-۳
·	كتابة الأسعار:	۸-۳
·	مدة سريان العطاء:	q-m
•	الضمان:	۱۰-۳
·	موعد الإفراج عن الضمان:	II-P
·	مستندات العطاء:	1 ۲- ۳
I	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض	4-
I	دراسة الشروط الواردة بالكراسة:	۱- ٤
I	الاستفسار حول بيانات المنافسة:	۲-٤
I	معاينة النشاط:	۳-٤
۲	ما يحق للأمانة والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	-0
٢	إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:	1-0
٢	تأجيل موعد فتح المظاريف:	۲-0
٢	سحب العطاء:	۳-0
٢	تعديل العطاء:	٤-0
٢	حضور جلسة فتح المظاريف:	0-0
۳	الترسية والتعاقد وتسليم المشروع	6-
٣	الترسية والتعاقد:	1-1
۳	تسليم المشروع:	P-1
ε	الاشتراطات العامة	7-
ε	توصيل الخدمات للموقع:	I-V
ε	البرنامج الزمني للتنفيذ:	Y-V
ε	الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:	۳-V
ε	تنفيذ الأعمال:	٤-V
ε	مسؤولية الإشراف علم التنفيذ لدى المستثمر:	0-V
ξ	حق الأمانة في الإشراف:	1-V







تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:	V-V
استخدام النشاط للغرض المخصص له:	Λ-V
التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:	Y-P
موعد سداد الأجرة السنوية:	I•-V
متطلبات السلامة والأمن:	II-V
حالات إلغاء العقد:	IP-V
حالات إلغاء العقد قبل استلام الموقع من الأمانة:	IP-V
حالات إلغاء العقد بعد استلام الموقع من الأمانة:	IE-V
تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:	10-V
أحكام عامة:	IT-V
القيمة المضافة:	IV-V
الاشتراطات الخاصة	-Λ
۵ـدة العقد:	I-A
فترة التجهيز والإنشاء:	۲-۸
عناصر المشروع:	۳-۸
رسوم الإعلان السنوية والأجرة السنوية:	8-4
قيمة استهلاك الكهرباء:	0-Λ
القيمة الإيجارية:خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	٦-٨
طلب تغير موقع اللوحة الإعلانية:	V-A
تركيب اللوحات الاعلانية في المواقع المحددة:	۸-۸
الصيانة:	q-A
ضوابط الإعلان:	۱۰-۸
الاشتراطات الفنية	9-
كود البناء السعودي:	9-1
الاشتراطات الفنية العامة:	P-4
مواصفات الشاشات:	۳-q
الرسومات والمخططات:	P-3
الأعمال التصميمية:	0- 9
الاشتراطات الإنشائية:	7-9
الاشتراطات الكهربائية:	V-9
الاشتراطات الفنية الأخرى:	P-V
الغرامات والجزاءات	10-
نموذج العطاءــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	-11
 إحداثيات المواقع:	12-
-	-114
إقرار من المستثمر	-18
نموذج العقد	-10







أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المســـتندات المحددة والمطلوبة في كراســـة الشـــروط والمواصــفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " بـاســــتثناء أصـــل خطـاب الضـمان البنكي ، فيقدم الأصــل – في ظرف مختوم ومغلق –من المســتثمر أو من يفوضــه ويكتب عليه اســم المســـتثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس ، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صـــورة الضـــمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه

مختوم ؟	مرفق ؟	المستند	Pa
		نموذج العطاء (بند رقم ١١ في الكراســة) موقع من المســتثمر، أو ممن يفوضه بذلك، ومختوما بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع	1
		توكيل رســمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شــخص غير مقدم العطاء)	2
		إثبات أن المســـؤول عن الشـــركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	4
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صورة سارية من رخصة مزاولة نشاط الدعاية والإعلان	6
		خطـاب ضــمـان بنكي من بنـك معتمـد لـدى مؤســســـــــــــــــــــــــــــــــــ	7
		كراســة الشــروط ومواصــفات المنافســة وملحقاتها، موقعا عليها من المســـتثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المســـتثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صــورة إيصــال الدفع الذي تم شــراء كراســة الشــروط والمواصفات بموجبه.	8
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول	9
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	10
		صــورة من الشــهادة الصــادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشــركة/المؤســســة المتقدمة مســجلة في المؤســســة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.	11
		صورة من الالتزام بشهادات السعودة	12







ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

يكون للمصطلحات في هذه الكراسة المعاني المخصصة لها مقابل كل منها، ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك.

المشروع	هو (استثمار لوحات دعائية وإعلانية علم الجسور والأنفاق (إنشاء وتشغيل وصيانة)) المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
النشاط	هو وضع لوحات إعلانية على أراضي تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها (استثمار لوحات دعائية وإعلانية على الجسور والأنفاق (إنشاء وتشغيل وصيانة)).
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط (استثمار لوحات دعائية وإعلانية على الجسور والأنفاق(إنشاء وتشغيل وصيانة)).
مقدم العطاء	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة.
المنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول علم أعلم سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.
المنافسة الالكترونية	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".







ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيــــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه
	نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم النشاط
	من تاريخ تسليم النشاط بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علم محضر تسليم النشاط يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولم







۳- مقدمة

ترغب أمانة منطقة حفر الباطن في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لـ (استثمار لوحات دعائية وإعلانية علم الجسور والأنفاق (إنشاء وتشغيل وصيانة)) بأنحاء متفرقة بمدينة حفر الباطن، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب علم المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأمانة من المشروع.

وترحب الأمانة بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

> التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار إلى: وكالة التخصيص والاستدامة المالية / إدارة الاستثمار







٤- وصف الموقع

نوع النشاط	استثمار لوحات دعائية وإعلانية على الجسور والأنفاق(إنشاء وتشغيل وصيانة)
موقع النشاط	منطقة حفر الباطن
المدينة	حفر الباطن
حدود الموقع	وفق الاحداثيات المذكورة في هذه الكراسة







اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١-٥ من يحق له دخول المنافسة:

- المنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي والإعلان) التقدم في هذه المنافسة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والإسكان والموافقة على استبعاده.
 - ٠-١/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

۲-0 سرية المعلومات:

- ٢/١-° جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.
- °-۲/۲ لا يجوز لمقدم العطاء الإفصاح عن أي بيانات أو رسومات أو مستندات أو معلومات تتعلق بالمنافسة أو استغلالها أو إفشاؤها سواء كانت مكتوبة أو شفهية، ولا يجوز لمقدم العطاء نشر أي معلومات عن المنافسة أو أي معلومات ذات صلة بها عبر جميع وسائل الإعلام إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الأمانة.

٣-0 لغة العطاء:

- ٣/١-٥ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانحليزية.
- ٥-٣/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

۵-3 مكان تقديم العطاءات:

﴿› ٤٠٠ المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يتم تسليمها باليد للإدارة العامة للعقود الاستثمارية بمبنى الأمانة مع الالتزام بآخر موعد لاستلام المظاريف.

0-0 موعد تقديم العطاءات:

رُهُ-هُ عَجِب أَن تقَدم العطاءات في موعد أقصاهولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

o-1 موعد فتح المظاريف:

١/١-٥ الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم / / هجرية الموافق / / ميلادية.

V-0 تقديم العطاءات:

- ١/٧-٥ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.
- مي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع الالتزام بالآتي:
 - على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد،
 والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.







يقدم العطاء المالي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة،
 واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

۵-۸ کتابة الأسعار:

0_1/1

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل،
 أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد
 العرض المخالف لذلك.
 - أن تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد
 كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

9-0 مدة سريان العطاء:

٩٠٠٠ مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٠-٥ الضمان:

- ١٠/١-٥ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة (٢٥%) من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- ۵-۱۰/۲ من أيجار الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة (۲۵%) من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١١-٥ موعد الإفراج عن الضمان:

۱۱/۱۰- م يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٢-٥ مستندات العطاء:

۱۲/۱-۵ يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات المذكورة في البند (أ) "قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات".







واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١-١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

١٠/١- على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٢-٦ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

٢-٢/١ في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣-٦ معاينة النشاط:

- ١٣/١-٦ على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة النشاط معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
- ٦-٣/٢ ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص النشاط والأعمال المتعلقة به.







٧- ما يحق للأمانة والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١-٧ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

۱/۱-۷ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

۲-۷ تأجيل موعد فتح المظاريف:

٢/١-٧ يُحق للأمانة تَأْجيل تاريخٌ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل خطياً.

۳-۷ سحب العطاء:

٧-٣/١ لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤-٧ تعديل العطاء:

۱٬۶-۷ لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

0-۷ حضور جلسة فتح المظاريف:

۱/۵-۷ يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.







٨- الترسية والتعاقد وتسليم المشروع

۱-۸ الترسية والتعاقد:

- ^- \/ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ^-\/٢ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفى حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
 - ^- \/٣ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

۲-۸ تسلیم المشروع:

- ^-^^\ يتم تسليم المشروع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
 - ^-Y/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.







9- الاشتراطات العامة

۱-۹ توصيل الخدمات للموقع:

٩-١/١ يتولى المستثمر توصيل الكهرباء للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقا لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الأمانة ومع شركة الكهرباء.

P-9 المنامج الزمني للتنفيذ:

٩-٢/١ يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمنًا المراحل المختلفة للإنشاء والتركيب والتشغيل، وضرورة موافقة الإدارة العامة للاستثمار على هذا البرنامج.

٣-٩ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

٩-٣/١ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع (استثمار لوحات دعائية وإعلانية على الجسور والأنفاق(إنشاء وتشغيل وصيانة)) قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى ذات العلاقة.

9-3 تنفيذ الأعمال:

الله على المستثمر أن يسند مهمة تركيب اللوحات إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة.

9-0 مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف علم التنفيذ إلم مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها
 وإبلاغ الأمانة بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجیه المقاول وإعطاؤه المشــورة الفنیة عند اللزوم، والتي تســاعد على إتمام العمل على الوجه الأكما،.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- للأمانة الحق الكامل في الإشــراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المســـتثمر بالتنفيذ طبقا للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.
- يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في تصاميم اللوحات أو مواقعها إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للجهة المختصة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الجهة المختصة، ليقوم مندوب الجهة المختصة بالمعاينة، وعمل محضــر يبين أن التنفيذ تم طبقا للمواصــفات والشـــروط الواردة بكراســـة الشـــروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

1-9 حق الأمانة في الإشراف:

- الأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٢/٢-٩ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه مخالفاً للشروط والمواصفات المعتمدة.







- ٩-٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفى حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٩-٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الإدارة العامة للاستثمار ، ليقوم مهندس الإدارة العامة للاستثمار بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧-٩ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

٩-٧/١ بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف علم التنفيذ تقريرا إلم الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

٩-٨ استخدام النشاط للغرض المخصص له:

٩-٨/١ لا يجوز للمستثمر استخدام النشاط لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب النشاط من المستثمر.

9-9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

الله المستثمر تأجير النشاط أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول علم موافقة خطية من الأمانة، والتب يحق لها الموافقة أو الرفض بناء علم تقديرها علم أن تنطبق علم المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٩-١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

٩-١٠/١ أيسدد كامل مبلغ أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية فيتم سداده ، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية الاستحقاق للأجرة التعاقدية

١١-٩ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١٠١١-٩ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التب تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ٣-١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- يُكُونُ المستثمَّرُ مُسؤولاً مسَّؤوليةً كَاملة عن كافة حوادثُ الوفاةٌ، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.

١٢-٩ حالات إلغاء العقد:

١٣-٩ حالات إلغاء العقد قبل استلام الموقع من الأمانة:

التخطيط أو المستثمر قبل البدء في تركيب اللوحات بالمواقع وذلك لدواعي التخطيط أو المصلحة العامة أو لطلب أي من الجهات المعنية ذلك وسترد الأمانة للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

الغاء العقد بعد استلام الموقع من الأمانة:

- ١٤/١- وحق للأمانة إلغاء العقد مع المستثمر أثناء سريانه وذلك في الحالات التالية:
- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ بدوّن عذّر مقبولُ خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز والإنشاء.
- إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو بالشروط والمواصفات ولم يتجاوب مع البلدية لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.







- إذا تأخر المستثمر عن دفع الإيجار خلال الخمسة عشر يوماً الأولى من بداية السنة العقدية.
- طلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يتم إعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.
 - إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو أثبت إعساره.
 - إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

١٥-٩ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

٩-١٠/١ تعتبر اللوحات التي سيقوم المستثمر بإنشائها وتركيبها وما يشمل عليها من تجهيزات هي ملك له بموجب العقد ويحق له إزالتها بعد انتهاء العقد أو إنهائه على أن يقوم بتسليم المواقع خاليه من الشوائب وبالحالة التي كانت عليها عند بداية العقد وذلك خلال أسبوع من نهاية العقد، ويحق للأمانة التحفظ على هذه اللوحات وملحقاتها إذا كان للأمانة مستحقات لم يقم المستثمر بسدادها أثناء سريان العقد كما يحق للأمانة إلزام المستثمر بتقديم الخدمة محل العقد لحين الطرح وإنهاء إجراءات الترسية وبذات القيمة الايجارية المتفق عليها.

ا أحكام عامة:

- جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
 - ١٦٦/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ۱-۱۳/۴ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٤/٢/-٩ تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ه، والتعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٨٨٣ـ٢٥٠٠١ وتاريخ ٢٢/١٢/١٤٤١هـ.
- ٩-١٦/٠ يلتزم المستثمر بكافة الشروط والمواصفات والالتزامات الواردة بمستندات عقد المشروع والموضحة أدناه والتي تعتبر جزءً لا يتجزأ من العقد ويفسر بعضها بعضًا ويتممه وأي إخلال بها يعتبر إخلالًا بشروط ومواصفات العقد وهذه المستندات هي:
 - · وثيقة العقد الأساسية
 - كراسة الشروط والمواصفات
 - المخططات والرسومات والمواصفات وتصاميم اللوحات المقدمة من الطرف الثاني
 - خطاب قبول العرض والترسية

٩-١٧ القيمة المضافة:

١٠٧١-٩ يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية، ويتم سداداها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.







١٠- الاشتراطات الخاصة

١-١٠ مـدة العقد:

۱۰-۱/۱ مدة العقد (۱۰ سنوات) عشر سنوات تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من الأمانة بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم الموقع يتم إشعاره خطيًا وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه.

٢-١٠ فترة التجهيز والإنشاء:

١٠-٢/١ يمنح المستثمر فترة (0%) خمسة في المئة من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

۳-۱۰ عناصر المشروع:

٣/١-٠٠ يلتزم المستثمر بتركيب لوحات رقمية وفق الحد الأدنى المحدد لكل نوع مع إمكانية الزيادة في الرقمنة أو تحويل جميع اللوحات إلى رقمية بدلاً من التقليدية في حال توفر الخدمات اللازمة في المواقع.

١٠-٣/٢ يحق للمستثمر اختيار عدد الأوجه لكل لوحة الاعلانية على ألا تزيد عن وجهين للوحة الإعلانية الواحدة.

يحق للمستثمر إضافة ما لا يزيد عن (١٠%) من إجمالي عدد اللوحات الاعلانية بمواقع مقترحه من قبله بعد أخذ الموافقة الخطية من الأمانة وللأمانة الحق بالموافقة أو الرفض أياً كانت الأسباب، وفي حال موافقة الأمانة سيتم دراسة المواقع المقترحة من قبل المستثمر وإضافة قيمة تقديرية جديدة (وتحسب قيمة اللوحة الإضافية بنفس قيمة اللوحة الواحدة في العقد) يتم إضافتها على الايجار السنوي للمشروع .

١٠-٤ رسوم الإعلان السنوية والأجرة السنوية:

١٠-٤/١ يتم دفع الرسوم الاعلانية مع القيمة الإيجارية لجميع المواقع.

٥-١٠ قيمة استهلاك الكهرباء:

١٠-٠/١ يلتزم المستثمر بسداد قيمة استهلاك التيار الكهربائي في حال كان توصيل التيار الكهربائي من إحدى شبكات الأمانة و/أو أي جهة أخرى.

١-١٠ طلب تغير موقع اللوحة الإعلانية:

أنه من حال وجود مشروع تطوير لاحد الطرق لصالح الأمانة او أي جهة حكومية ذات علاقة وتم إغلاق الطريق وتسبب بضرر مباشر لموقع اللوحة الاعلانية يقوم المستثمر برفع تقرير عن الضرر الناتج وبعد موافقة الجهة المختصة عن التقرير يحق للمستثمر اختيار موقع بديل (خلال ١٥ يوم بحد أقصم) ويقدم للأمانة لإبداء الموافقة أو الرفض، وفي حالة عدم وجود موقع بديل يتناسب مع الموقع السابق يقوم المستثمر برفع طلب للجهة المختصة موضح أسباب عدم وجود موقع يتناسب عن الموقع السابق وللأمانة الحق بالموافقة أو الرفض عن الأسباب وفي حالة الموافقة يتم خصم قيمة اللوحة الاعلانية من قيمة العقد خلال فترة إغلاق الطريق فقط وفور الانتهاء من مشروع الطريق يمكن للمستثمر تركيب اللوحة الدعائية بموقعها السابق وإعادة القيمة الإيجارية للموقع ويتحمل كافة التكاليف.

في حال تغير تخطيط الشارع وتسبب بضرر مباشر لموقع اللوحة الاعلانية يقوم المستثمر برفع تقرير عن الضرر الناتج وبعد موافقة الجهة المختصة عن التقرير يحق للمستثمر اختيار موقع بديل (خلال ١٥ يوم بحد أقصم) ويقدم للأمانة لإبداء الموافقة أو الرفض، وفي حالة عدم وجود موقع بديل يتناسب مع الموقع السابق يقوم المستثمر برفع طلب للجهة المختصة موضح أسباب عدم وجود موقع يتناسب عن الموقع السابق وللأمانة الحق بالموافقة أو الرفض عن الأسباب وفي حالة الموافقة يتم خصم قيمة اللوحة الاعلانية من قيمة العقد.







٧-١٠ تركيب اللوحات الاعلانية في المواقع المحددة:

١٠٠٠/٠ يلتزم المستثمر بإقامة وتركيب اللوحات الإعلانية في المواقع المحددة والمعتمدة بكراسة الشروط والمواصفات، وحسب الاشتراطات الفنية. كما يلتزم المستثمر بوضع ملصق يتضمن البيانات الخاصة باللوحة يتم اعتماده من الأمانة، ويثبت على الهيكل.

۱۰-۸ الصيانة:

- ١٠-٨/١ يجب على المستثمر الصيانة الدورية للوحات الدعاية والإعلان، وللإنارة، بصفة مستمرة.
- ١٠-٨/٢ إِذَا تعرضت لوحات الدعاية والإعلان لحوادث مرورية أو عوامل طبيعية، فعلم المستثمر إصلاحها، ورفع المخلفات الناتجة عن الحوادث خلال مدة لا تتعدم أربعًا وعشرين ساعة.

٩-١٠ ضوابط الإعلان:

- المستثمر بأن يراعي ما ورد في قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٣٥ بتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٨هـ والتعديلات الواردة عليها، ونظام المطبوعات والنشر ولائحته التنفيذية، ونظام الإعلام المرئي والمسموع ولائحته التنفيذية، وكافة الأنظمة واللوائح والضوابط والقرارات التي تصدرها الجهات الحكومية المعنية بشأن ضوابط المحتوى الدعائي والإعلاني.
- يمنع المستثمر من نشر أي إعلانات تتعلق بأشخاص لصفتهم الشخصية وذلك امتثالاً لما ورد بالأمر السامي الكريم رقم (١٤٥٠/م ب) الصادر بتاريخ ١٠٠/٢/١٣هـ، وفي حال رغب المستثمر بنشر أي إعلانات من هذا النوع، فيتوجب عليه تقديم طلب للأمانة ليتم دراسة الطلب والمبررات المقدمة من المستثمر، ولها الحق بالموافقة أو الرفض أياً كانت الأسباب.
- ۱۰-۹/۳ يلتزم المستثمر بعرض الإعلانات الخاصة بالأمانة أو التي ترى الإعلان عنها بطلب منها في جميع لوحات العقد دون مقابل.







١١- الاشتراطات الفنية

۱-۱۱ كود البناء السعودي:

۱۱-۱۱ يجب علم المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك الالتزام بلائحة اشتراطات اللوحات الدعائية والاعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والتي توضح أهم المعايير الفنية المطلوب الالتزام بها كحد أدنم للأعمال المتعلقة بتلك اللوحات والاشتراطات الفنية الإنشائية والكهربائية المطلوب تنفيذها.

١١-٢ الاشتراطات الفنية العامة:

- ۱۱-۲/۱ يجب على المستثمر تقديم تصميم ابتدائي إبداعي للوحة يوضح شكل وأبعاد الإطار الخارجي للوحة (حسب النمط المقترح في التصاميم الإرشادية وبما لا يتعدى المقاسات المحددة للوحة) كما توضح طرق التثبيت ونوعية المواد المستخدمة، كما سيقوم المستثمر بتنفيذ نموذج للتصميم المقدم وتركيبه بأحد المواقع لاعتماده قبل البدء في تركيب باقي لوحات العقد وذلك للاعتماد خطيًا من الأمانة قبل البدء في التنفيذ.
- ٢/٢-١١ يتم تركيب الأصول الإعلانية حسب المواقع المقترحة من قبل الأمانة على الأراضي العامة التابعة للأمانة أو الأراضي التي تحت تصرف الأمانة حسب اتفاقيات مع جهات حكومية أخرى.
 - ٢/٢-٢/٢ يلَّتزم المشتثمر بالحفاظ على اللوحات الإعلانية والمحافظة على الهيكل العام بحالة جيدة ويلتزم بالصيانة المستمرة للهيكل العام وسوف يتم إصلاح أي لوحة غير صالحة على نفقة المستثمر في حال عدم التزامه بذلك.
- ١١-٢/٤ يلتزم المُسُتثمر بإزالة اللوحات بعد انتهاء العقد وتسليم المواقع خالية من الشوائب وإعادتها كما كانت عليه وبنفس الجودة قبل التركيب وذلك خلال أسبوع من نهاية العقد.
- ١١-٢/٠ يجب على المستثمر اختيار اللوحات الإعلانية الإلكترونية القادرة على استقبال صور ورسائل الإعلان بشكل مررمج أو بشكل متواصل حسب المناسب.
- ٢/٢-١٠ عمل ربط لشبكة الإعلانات مع شبكة الاستجابة للطوارئ وشبكة الأصول الإعلامية الإلكترونية الأخرى علم الطرق لدى الأمانة لتحقيق نظام متكامل بحيث يُمكّن الأمانة من إيقاف الإعلانات المعروضة على مستوى المدينة أو لمنطقة معينة من المدينة واستبدالها برسائل إعلامية للطوارئ من الأمانة أو من جهة حكومية أخرى حسب الحاجة.
 - ۱۱-۲/۷ يلتزم المستثمر بالصيانة الدورية وإصلاح الأعطال والتلف الناتج من الحوادث المرورية والعوامل الطبيعية ورفع المخلفات الناتجة عن ذلك والتأكد من سلامة التركيبات الكهربائية.
 - ٨/٠-٢/٨ يجب توريد شاشات وأجهزة ذات كفاءة عالية لتخفيض استهلاك الطاقة قدر الإمكان.
- ۱۱-۲/۹ يحق الامانة في أي وقت خلال فترة سريان العقد ولدواعي تنظيمية طلب نقل من الموقع المعتمد إلى موقع آخر دون أي حق للمستثمر بالاعتراض أو مطالبة بالتكاليف الناتجة عن ذلك واعتبار الموقع الجديد المتعاقد عليه ويلتزم المستثمر بالتنفيذ الفوري.
 - ۱۱-۲/۱۰ يجب ألا تكون اللوحات شبيهة بإشارات المرور ولا تقدم معلومات حول الاتجاهات والطرق بأي شكل من الأشكال دون توجيه من الجهات المختصة، وألا تعيق زاوية وضع اللوحة مجال الرؤية عند المنعطفات أو التقاطعات أو نقاط الوصول للطرق السريعة بأي شكل من الأشكال.
 - ۱۱-۲/۱۱ يجب أن يضمن الحد الأدنم لمدة العرض المرئي عدم رؤية السائقين لأكثر من إعلان/رسالة واحدة أو اثنين، كما يجب تقييد معدل التغيير بشكل أكبر في الطرق التي تتطلب تركيز أعلم لقيادة المركبة (مثال: المناطق المزدحمة، المناطق ذات المنحدرات أو المنعطفات المتكررة).
 - ۱۱-۲/۱۲ يجب أن يرى قائد المركبة تفاصيل إعلان واحد على الأكثر في نفس الوقت على الإعلانات الرقمية المجانبة للطريق، وأن يكون الإعلان على شاشة واحدة أو شاشتين متزامنتين في عرض المحتوى، للحد من إشغال قائد المركبة عن القيادة. في حالة عرض الأصل الإعلاني لعدة إعلانات متتابعة، يمكن تطبيق المعادلة التالية استرشاديًا لحساب الحد الأدنى لمدة عرض الإعلان الواحد (أقصى مسافة رؤية للإعلان الرقمي (متر) ((حد السرعة في الشارع المعني (متر/ثانية)) = مدة عرض (بالثانية).
 - عند دراسة مُوقع للإعلان بمقربة من لوحات أخرى و/أُو إشارات مرورية و/أُو من جسور ذات ارتفاع، يتوجب تحليل الموقع بشكل منفصل للتأكد من عدم تأثير الموقع المقترح على الهياكل الحالية أو على المارة في حال تطويره، والحصول على الموافقة على الدراسة من الأمانة.
- يجب أن تراعب التصاميم توفير مساحات كافية للمارّة ولأي معدات أو مركبات لصيانة الأصول، بما يحد من المشهد الحضري بما يحد من التشوه البصري.
 - ما ٢/١٠ تم تحديد المواقع المقترحة للطرح حسب التقييم العام للمواقع على المستوى المدينة، ولذلك يتم التحديد الدقيق للموقع عند طلب والموافقة على ترخيص اللوحات الاعلانية وذلك حسب زيارة الموقع







والمخططات المقدمة وموافقة الأمانة عليها، وللأمانة الحق في الموافقة أو رفض أي مواقع إضافية مقترحة غير مذكورة في كراسة الشروط والمواصفات حسب الحاجة.

الشاشات:	مواصفات	۳-۱۱
----------	---------	------

يجب أن تكون الشاشات مطابقة لأحدث ما توصلت إليه التقنيات العالمية في هذا المجال مما يحقق درجة 11-4/1 وضوح تمكن مستخدمت السيارات من مشاهدتها بصورة واضحة من الطريق وبما لا يحقق إيهار للإيصار. تكون مدة عرض الإعلان الواحد علم اللوحات الإعلانية الإلكترونية ١٠ ثواني، ويكون التغيير بين الإعلانات 11-4/4

بشكل لحظي أو بمدة لا تتجاوز الثانية الواحدة وذلك حسب ما هو مناسب.

الشاشات متغيرة ذاتيًا وغير متحركة (صور ثابتة متعددة Still Images) وغير مسموح ببث مقاطع فيديو 11-7/7 متحركة.

> تحتوي على تقنية ذاكرة داخلية للتخزين الكامل ونظام المراقبة العالمي للعرض. 11-4/5

يتم التحكم باللوحات بواسطة غرفة تحكم مركزية ويتم الاتصال والتحكم باللوحات بأحد الطرق التالية: 11_4/0

من خلال شبكة لاسلكية.

من خلال الانترنت.

من خلال التشغيل الذاتي لكل وحدة.

يراعي مطابقة أسلوب التحكم بأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة مع إيجاد بدائل للتشغيل في 11_7/7

حالة حدوث أعطال.

توفير حساس إضاءة للتحكم في شدة استضاءة الشاشة طبقًا لدرجة إضاءة الوسط المحيط. 11-4/

يجب على مقدم العطاء اتباع المواصفات أدناه عند تقديم التصاميم للموافقة عليها من قبل الأمانة: 11-4/1

مواصفات أصول من نوع (جسور وأنفاق)		
عرض (۱۲ م) – ارتفاع (۳ م)	حجم الشاشة	
لا يقل عن 0,0 م	الارتفاع من منسوب سطح الطريق	
LED أو أي تقنيات حديثة	تقنية الشاشة	
الحد الأدنى: ١٠ مم	كثافة النقاط علم الشاشة (Screen Pitch)	
الحد الأقصى: ١٠٠٠ شمعة	شدة الإضاءة	
لا ينطبق	زاوية الشاشة	

^{*} يجب تقديم مخططات التصميم النهائي والمواد المستخدمة عند اختيار المورد

الرسومات والمخططات:

يلتزم المستثمر بتكليف مكتب هندسـي اسـتشــاري معتمد من الأمانة لتقديم المخططات الابتدائية والنهائية للمشــروع على النحو التالي:

الأعمال التصميمية: 0-11

- مخطط الموقع العام.
- مسقط أفقي يوضح تصميم اللوحة.
- واجهات معمارية بمقياس رسم مناسب.
 - التفاصيل المعمارية اللازمة.
 - أي مخططات أو تفاصيل أخرى لازمة.

الاشتراطات الإنشائية: **1-II**

على المستثمر والمكتب الاستشاري والمقاول الالتزام بما يلي:

11-7/1 يجب أن يتم إعداد التصميم الإنشائب والإشراف علم التنفيذ بواسطة مكتب استشاري معتمد لدى الأمانة، على أن يراعب التصميم الإنشائي للوحة مجاميع الأحمال المؤثرة عليها مثل وزنها وضغط الرياح والاهتزازات وخلافه كما يجب أن يراعب الحالة الإنشائية للجسر (في حالة الجسور).







يجب أن تكون طرق التثِّبيتٍ والتركيب للوحات طبقاً للمواصفات والاشتراطاتِ الفنية ويكون المستثمر هو	11-7/7
المسِؤولِ الوحيد عن أي أضرار وتعويضات للغير نتيجة عيوب التركيب وفقاً للمتطلبات.	
يجب أن يأخذ التصميم الإنشائي للأصول في الاعتبار عوامٍل الحمولة المختلفة بما في ذلك، على سبيل	11-7/5
المثال لا الحصر، وزنها وضغط الرياحِ والِاهتزازات وأوِزاِن أي أحمال إضافية على هياكل الأصول، وفي	
حالة الإعلانات على الجسور فيجب أن يأخذ التصميم أيضًا في الاعتبار الحالة الهيكلية للجسر.	
يجب أن تكون الأصول مقاومة للمخاطر ومقاومة لأية قوة قد يتم استخدامها لإتلافها، ويجب أن تؤخذ	11-7/8
تدابير إضافية في الاعتبار ضد الظروف المناخية للمنطقة بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر،	
العواِصف الرملية، والأمطار، ودرجات الحرارة المرتفعة.	
يجب أن تلتزم التصاميم والأبعاد الإنشائية للأصول بجميع المتطلبات الموضحة في كود البناء السعودي	11_7/0
وملاحِقه وكذلك اشتراطات اللوحات الدعائية والإعلانية.	
يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة في بناء وتركيب الأصول متوافقة مع المواصفات القياسية	11-7/7
السعِودية المعتمدة.	
يجب أن تكون المواد التي تدخل في صناعة اللوحات الإعلانية من مواد غير قابلة للاحتراق.	۱۱-٦/٧
الهيكل الإنشائي للوحة يكون من المعدن المدهونِ بالفرن، أما الأجزاء والأدوات المستخدمة في تثبيت	۱۱-٦/٨
اللوحات فيجب أن تكون من الحديد المجلفن. ويجب أن تكون جميع أعمال الجلفنة وفقًا للمواصفات	
القياسية السعودية المعمول بها.	
يجب تصميم وتشييد الأصول بشكل يمكن الوصول الفعلي للأجهزة الأساسية، على ان يقتصر الوصول	11-7/9
على الموظفين المصرح لهم عن طريق آليات أو إجراءات مخصصة يتم تضمينها في تصاميم الأصول،	
ويراعب تطبيق المزيد من التدابير والتي تشمل السياج المحيط، والطلاء المضاد للتسلق، وكاميرات	
# # # # # # # # # # # # # # # # # # #	
المراقبة بالدوائر التلفزيونية المغلقة.	
	V 11
الاشتراطات الكهربائية:	V-II
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر علم شبكة الإنارة ويقوم	V-II \\-\/\\
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية.	11-7/1
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة	
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك.)
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات	11-7/1
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر علم شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة علم ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتم موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا.	11_V/1 11_V/Y 11_V/F
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا.)
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات.	11-V/1 11-V/Y 11-V/F
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات.	11_V/1 11_V/Y 11_V/F
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر علم شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة علم ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتم موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات	11-V/1 11-V/Y 11-V/F 11-V/E 11-V/0
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من	11-V/1 11-V/Y 11-V/F
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من	11-V/1 11-V/7 11-V/7 11-V/6 11-V/7
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات.	11-V/1 11-V/Y 11-V/F 11-V/E 11-V/0
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات. يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة (المرنة) ذات المواصفات الفنية المتوافقة مع ظروف درجات يجب المنطقة، ولا يجوز استخدام كابلات الأمنيوم لتغذية الأصول لأنها غير مناسبة لهذا الغرض،	11-V/1 11-V/7 11-V/7 11-V/6 11-V/7
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات. يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة (المرنة) ذات المواصفات الفنية المتوافقة مع ظروف درجات إحب استخدام الكابلات النحاسية والمتخدام كابلات الألمنيوم لتغذية الأصول لأنها غير مناسبة لهذا الغرض، ويتحمل المستثمر مسؤولية مخالفة ذلك.	11-V/1 11-V/7 11-V/6 11-V/0 11-V/7
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائب يستوعب الأحمال ولا يؤثر علم شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أبي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة منح حال استعمال أبي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة علم ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتم موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائب عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات. يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة (المرنة) ذات المواصفات الفنية المتوافقة مع ظروف درجات الحرارة في المنطقة، ولا يجوز استخدام كابلات الأمنيوم لتغذية الأصول لأنها غير مناسبة لهذا الغرض، ويتحمل المستثمر مسؤولية مخالفة ذلك.	11-V/1 11-V/7 11-V/7 11-V/6 11-V/7
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائي يستوعب الأحمال ولا يؤثر على شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أب طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب على المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة على ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيثًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائي عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات. يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة (المرنة) ذات المواصفات الفنية المتوافقة مع ظروف درجات الحرارة في المنطقة، ولا يجوز استخدام كابلات الألمنيوم لتغذية الأصول لأنها غير مناسبة لهذا الغرض، ويتحمل المستثمر مسؤولية مخالفة ذلك. بالنسبة لوحدات الإضاءة، يجب اختيار نوعيات وحدات الإضاءة للخلفية الجمالية من الأنواع المحمية ضد الأتربة والأمطار.	11-V/Y 11-V/Y 11-V/E 11-V/O 11-V/A
الاشتراطات الكهربائية: يتم ربط اللوحات عن طريق أقرب مصدر كهربائب يستوعب الأحمال ولا يؤثر علم شبكة الإنارة ويقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المعنية لتحديد أقرب نقطة تغذية. في حال استعمال أبي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة منح حال استعمال أبي طاقة كهربائية من شبكة تابعة للأمانة فيجب علم المستثمر التنسيق مع الأمانة بخصوص الإجراءات الواجبة وتحمل المصاريف المترتبة علم ذلك. تمدد الكابلات المغذية للوحات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتم موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مرنة (Flexible Conduit) مثبتة تثبيتًا جيدًا. يتم تزويد اللوحة بقاطع كهربائب عام ومشغلات كهربائية مطابقة للمواصفات العالمية وحسب التعليمات. يجب أن تكون اللوحات مجهزة بالمعدات الكهربائية والميكانيكية اللازمة للحماية وأن تكون التوصيلات الكهربائية مطابقة للمواصفات العالمية والاشتراطات الفنية والتعليمات ذات الصلة. يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات. يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة (المرنة) ذات المواصفات الفنية المتوافقة مع ظروف درجات الحرارة في المنطقة، ولا يجوز استخدام كابلات الأمنيوم لتغذية الأصول لأنها غير مناسبة لهذا الغرض، ويتحمل المستثمر مسؤولية مخالفة ذلك.	11-V/1 11-V/7 11-V/6 11-V/0 11-V/7



11-1/





II-A الاشتراطات الفنية الأخرى:

١١-٨/١ على المستثمر الالتزام التام بأية اشتراطات فنية أخرى وردت في دليل الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلان الصادر من وزارة الشئون البلدية والقروية، أو تصدر من الأمانة.

شرط ألا يخالُف ذلك أي مطلّب قانوني أو أي مطلب لسلطة ذات صلةً، بامكان المستثمر وضع أجهزة استشعار وكاميرات لتسهيل جمع البيانات ومشاركتها مع الأمانة، على أن تكون هذه البيانات ملكًا للأمانة، وتوضع على جميع اللوحات ما عدا ما تستثنيه الأمانة بعد الموافقة الخطية منها.

الدليل الإرشادي للهوية الإعلانية



١٢- الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بتصميم وتركيب اللوحات الإعلانية وفقًا للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزمًا بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢١٨) بتاريخ ١٤٢٣/٨/١هـ، ويتم الالتزام باللائحة المحدثة للغرامات عند صدورها، والموضحة في الجدول التالي، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون ملتزمًا بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة، وذلك كما هو موضح فيما يلي:







العقوبات التبعية	قيمة الغرامة		نوع المخالفة	٥
<u> </u>	حد أعلى	حد إدنى	~~	-,-
يطبق الحد الأدنى في المرة الأولى ثم يطبق الحد الأعلى في المرة الثانية ثم يطبق عليه حق الأمانة في إلغاء العقد في المرة الثالثة	۰۰۰۰ریال/اِعلان	۰۰۰۰اریال/اِعلان	إعلانات تتنافى مع التعاليم الإسلامية أو الآداب العامة	ı
استحصال الرسوم الإعلانية حسب النظام أو إعادة الوضع كما كان علم نفقة المستثمر	۲۵/ریال/۲۵	۱۰٬۰۰۰ ریال/م۲	تجاوز المساحة الإعلانية المحددة	ч
استيفاء الرسوم اعتبارًا من تاريخ وضع اللوحة	۲۰۰۰ ریال	۱۰۰۰ ریال	وضع لوحة إضافية أو زيادة في المساحة عما تم الترخيص به دون أخذ موافقة الأمانة	۳
إزالة المخالفة على نفقة المستثمر أو استيفاء الرسوم اعتبارًا من تاريخ وضع اللوحة.	۲٬۰۰۰ ریال	۲۰۰ ریال	لصق الإعلانات أو لافتة دعائية قبل الحصول علم رخصة	٤
يطبق الحد الأدنى في المرة الأولى ثم يطبق الحد الأعلى في المرة الثانية ثم يطبق حق الأمانة في إلغاء العقد في المرة الثالثة	۲۰۰,۰۰۰ ریال	۱۰۰,۰۰۰ ریال	ترحيل الموقع إلى موقع آخر بدون موافقة خطية من الأمانة	0
إزالة المادة الإعلانية وإصلاح التلفيات على نفقة المستثمر	لتال/تو <i>ه</i> 60۰۰۰	۰۰۰۰اریال/یوم	عدم إزالة اللوحات الإعلانية والقواعد وتسليم المواقع بحالة جيدة وإعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب	1







١٣- نموذج العطاء

سعادة أمين منطقة حفر الباطن سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم في (استثمار لوحات دعائية وإعلانية على الجسور والأنفاق (إنشاء وتشغيل وصيانة)) بأنحاء متفرقة بمدينة حفر الباطن من خلال المنافسة. وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة. نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار المواقع لاستثمارها بالسعر الموضح في الجدول التالي: -أولاً: القيمة الايجارية للموقع الواحد سنوياً:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)		
كتابـــة	رقمـــاً	

ثانياً: القيمة الايجارية لجميع المواقع سنوياً:

	اليا: العينك اديباريه لبعيع العوالع تسويا:	
قيمة الأجرة السنوية (ريال)		
كتابـــة	رقمـــاً	

وتجدون برفقته كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكب يعادل أجرة سنة كاملة (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثانب) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من		بتاريخ
نوع النشاط		
هاتف	فاكس	جوال
ص. ب		الرمز
العنوان:		

الاسم الختم الرسمي التوقيع التاريخ







١٤- إحداثيات المواقع:

مواقع اللوحات:

1 = 1/1

بالأسفل جدول يتضمن كافة إحداثيات المواقع المقترحة ونوع الوسيلة لكل موقع مع موعد التسليم، . ويجب علم المستثمر مراعاة أن الإحداثيات أدناه هي تقريبية وتوضح الموقع التقريبي المقترح لإقامة اللوحة علم أن يتم تُحديد الموقع النهائي عند تقديم طلب ترخيص الموقع من المستثمر:

مواقع لوحات الجسور والأنفاق في حفر الباطن:

	داثیات	مقعمال مقد	
موعد التسليم	X	Υ	رقم الموقع
فوري	45.973789	28.433225	1
فوري	45.972830	28.414402	2
فوري	45.962525	28.378376	3







١٥- نموذج محضر تسليم مواقع للمستثمر

الإدارة العامة للاستثمار

محضر تسليم مواقع

مواقع لإقامة لوحات إعلانية علم الجسور والأنفاق	موقع النشاط ووصفه
	اسم المستأجر
	رقم العقد

إقرار

يث أجرت أمانة منطقة حفر الباطن على () المواقع	ع الموض	عة بعالية لاستثماره	ما في إقا	مة لوحات
لى الجسور والأنفاق على كامل مدينة حفر الباطن بموجب العقد رقـ) لعام	٤اھـ.		•	
قر أنا الموقع أدناه/ بأنني عاينى	اقع المؤجر	رة بموجب	العقد المشار إليه	بعاليه الد	عاينة
شرعية النافية للجهالة وقبلت استلام المواقع اعتباراً من يوم	/	/	١٤ هـ الموافق	/	/
۲۰م علی حالتهم.					
المستأجر		مدیر ء	ام الاستثمار		
الاسم:					







١٦- إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ((٤٠١٥٢)) في ١٤٤١/٠٦/١٤٤هـ.
 - ٣. قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (٣٥/٥) في ١٤١٢/١٢/٢٨هـ.
 - عاين المواقع المعروضة للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
 أقر بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاســــم :	
، الوظيفة :	
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
سریح. التوقیع	الختم
اللولفيخ	التكل







١٧- نموذج العقد

•••••	رقم العقد
د	تاريخ العق

تَارِيخ العقد	
عقد تأجير	
، في يومالموافق//	ωĺ
العنوان	
ھاتففاکسفاکس	ı
ص.بالمدينةالمدينةالرمز الصيدي	
ريد الإلكتروني ىم المستثمر ركة / مؤسسة	سا
جُل تَجَارِبُ رِقمطادر منصادر منبتاريخ/ مثلها في التوقيع على هذا العقدبصفته	س وی
نوب عنه في التوقيعطرف ثاني العنوان	пЭ
هاتففاکسفاکسفاکس	
ص.بالمدينةالمدينةالرمز البريدي	
البريد الإلكتروني	بنا ال ال ال ال ال ال ال
نمُوذج العطّاّء المُقدمُ من الطرف الثاّني.	וע ץ. א.
مادة الثالثة : وصف النشاط وجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني النشاط الوارد بياناته فيما يلي: ع اللوحات: لوحات إعلانية في حفر الباطن د اللوحات: مجموع عدد اللوحات الكلي هو 10 أوجه وتفصيلها: ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	رو حو عد نو نو
عاد اللوحة؛ حسب البيانات الموقعة بجدول المواطفات .ود النشاط: (حسب الإحداثيات المرفقة)	







المادة الرابعة : الغرض من العقد الغرض من العقد هو اســــتثمار الموقع الموضـــحة بياناته أعلاه لــــــ (اســـتثمار لوحات دعائية وإعلانية علم الجســـور والأنفاق(إنشاء وتشغيل وصيانة)) ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد (١٠ سـنـوات) عشـر سـنـوات تبدأ من تاريخ تسـلم المسـتثمر للعقار من الأمانة، بمـوجب محضـر تسـليم مـوقع من الطرفين خلال شهر علـى الأكثر من تاريخ تـوقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء يعطى المستثمر فترة (0%) خمسة في المئة من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة للتجهيز والإنشاء.

المادة السابعة : الإيجار السنوي: تحددت القيمة الإيجارية الاجمالية لهذا العقد بمبلغ وقدره () ريال فقط بواقع () ريال فقط للموقع الواحد سنويا، يتم دفعها من قبل المستثمر على هيئة دفعات سنوية كأجرة على النحو التالي: قيمة اجرة الســـنة الاولى مبلغ وقدره () ريال فقط وتدفع عند توقيع العقد عن الفترة التالية لفترة التجهيز.

ومن ثم يتم دفع الاجرة السـنوية التالية على دفعتين متســاوية كل ســتة أشــهر، وهـي مبلغ وقدره () ريال فقط وتســدد الاجرة السـنوية كل ســتة أشـهر من السـنة التعاقدية في بداية اسـتحقاقها، وذلك خلال خمســة عشـر يوما الاولم من تاريخ استحقاقها، وبمبلغ قدره () ريال فقط.

الرسوم الأعلانية:

تحددت قيمة الرســـوم الاعلانية للوحات بمبلغ (متر مربع او جزء منه على اساس جبر جزء المتر المربع على متر مربع ويتم دفعها اعتبارا من بداية سريان العقد حتى وان لم يقم المستثمر بتركيب اللوحة الاعلانية

> المادة الثامنة : التزامات المستثمر يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- ا. ۗ أُ الحصُول على التراخيص اللازمّة من الأمانة ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- ٣. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - الامتثال لجميع القوانين المراعية للإجراءات ذات الصلة بممارسة حقوقه والوفاء بالتزاماته بموجب هذا العقد
 - 0. تنفيذ المشروع وفقاً للشِروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا الْعَقَّد.
- الحصــول علم موافقة الأمانة على اســم الجهة الاســتشــارية المكلفة بالإشــراف على تنفيذ المشــروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
 - ٧. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
 - ٨. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
 - وميانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة ومن الجهات ذات العلاقة.
 - سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد للأمانة والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشـــروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ١٤٢٢/٨/٦هـــ والتعميم الوزاري رقم ٥٣٦٧) وفي ١٤٢٣/١/٢٥هـــ، وأي تحديث يصدر لها، وفى حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فســخ العقد مُع بقاء حق الأمانة في الرجوع إلى المســـتثمر فيما لحقها من ضــرر بســبب ذلك في أي من الحالات التالية:

إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.







- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
 - ٣- إِذاً تأخَر فِي تسديد الأجرة عن المدة المِحددة له بعد إنذاره، ومضى خمِسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة للحصول على العقد.
- 0- إذا أَفلُّس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرب حل الشركة وتصفيتها.

إذا توفَى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للأمانة ُ بعد مواّفقة وزير ألشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشأت المقامة على النشاط

يلتزم المستثمر بأن تكُون المنشـاّت والتجهيزات المقامة على النشـاط هـي من حق الأمانة بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المسـتثمر تسـليمها بحالة جيدة، ويتم الاسـتلام بعمل محضـر تسـليم للمنشـاّت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صـلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة : مرجع العقد

عشاد

فيماً لُم يرد فيه نص في هذا العقد تســري أحكام لائحة التصــرف بالعقارات البلدية الصــادرة بالأمر الســامي رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/١٠/١٤٤١ه.

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصــة بالفصـــل فيه

المادة الثامنة عشر : شروط أخرى

الشروط الخاصة

اما في حال تعذر علَّم المســـتثمر وجود موقع بديل للوحة بقيمة معادلة داخل منطقة حفر الباطن ، عليه ان يزيل اللوحة من موقع وجودها وفقا لطلب الأمانة، وعلَّم هذه يتم خصم قيمة اللوحة الاعلانية من قيمة العقد

المادة التاسعة عشر : شروط عامة

- يوافق المســتثمر على عرض الرســائل المقدمة من الامانة عند مطالبتها بالقيام بذلك بشــرط ألا يتجاوز شــغل شاشة اللوحة لأي من هذه الرسائل ١٠٪ من إجمالي إشغال الشاشة المحتمل في السنة.
- شــرط ألا يخالف ذلك أي مطلب قانوني أو أي مطلب لســلطة ذات صــلة، يجب على المســـتثمر، وضــع أجهزة اســـتشـــعار وكاميرات لتســـهيل جمع البيانات ومشـــاركتها مع الأمانة، على أن تكون هذه البيانات ملكًا للأمانة، وتوضع على جميع اللوحات ما عدا ما تستثنيه الأمانة بعد الموافقة الخطية منها.
- يحق للمستثمر تركيب لوحات إعلانية إضافية لا تتجاوز الحد المنصوص عليه في هذا العقد وفقا للشروط التالية:
- ۱- لا يتجاوز عدد اللوحات الإعلانية الإضـــافية هذه أكثر من ۱۰٪ من الحد الأقصــــــــــ للوحات الإعلانية المحددة بخلاف ذلك في هذا العقد؛
 - ٢- لا تزيد قيمة هذه اللوحات الإعلانية الإضافية عن ١٠٪ من قيمة الإعلان الذي يسمح به هذا العقد.
 - ٣- لا يتسبب الموقع الذي يتم فيه تثبيت أي لوحة إعلانية من هذا القبيل في انتهاك القوانين المعمول بها.

المادة العشرون

يقر الطرفان أن العنوان الموضــح بصـــدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرســـل عليه المراســـلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصــوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد اســتلمها بمجرد إرســالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

المادة الحادية

العشرون

في حال تأخر المستثمر عن إنهاء تنفيذ المشروع - ومع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في فسخ/إنهاء العقد وفقاً للمادة الثالثة عشر- ولم يكن لديه عذر تقبل به الامانة، جاز للأمانة فرض غرامة تأخير على المستثمر تعادل (٥٠٠ ريال) عن كل يوم تأخير وبحيث لا تتعدى اجمالي الغرامة بنسبة ١٠% من قيمة الايجار السنوي.







والله ولي التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين. الطرف الثاني